



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединённых Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



لجنة الشؤون الدستورية والقانونية

الدورة الثانية عشرة بعد المائة

روما، 8-10 مارس/آذار 2021

استعراض هيكل الولاية القضائية للنظام الموحد (عملاً بالفقرة 8 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 255/74 بء) - معلومات محدثة - تقرير إعلامي

أولاً - المقدمة

- 1- أحاطت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية (المشار إليها في ما يلي باسم "اللجنة") في دورتها الحادية عشرة بعد المائة المعقودة في الفترة من 26 إلى 28 أكتوبر/تشرين الأول 2020، بالوثيقة CCLM 111/5 بعنوان "استعراض هيكل الولاية القضائية لنظام الأمم المتحدة الموحد (وفقاً لقرار الجمعية العامة 255/74 بء، الفقرة 8) - التقرير الإعلامي" المقدمة من قبل مكتب الشؤون القانونية لغرض الإحاطة.
- 2- وقد جرى إبلاغ اللجنة بطلب قدمته الجمعية العامة للأمم المتحدة بعد نظرها في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام 2019،¹ يقضي بقيام الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة (مجلس الرؤساء التنفيذيين) باستعراض هيكل الولاية القضائية للنظام الموحد.
- 3- وأشارت اللجنة في تقرير دورتها الحادية عشرة بعد المائة إلى أن المسألة لا تزال في مراحلها الأولى، وإلى أنها تتطلع إلى التبليغ بما يستجد من تطورات في هذا الصدد.² فتم تقديم هذه الوثيقة استجابةً لطلب اللجنة.
- 4- وبناءً على ذلك، أدرج هذا البند على جدول الأعمال المؤقت للجنة كبنود معروض للإحاطة في إطار الفقرة 7 (م) من المادة 34 من اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة، حيث ستنظر اللجنة في بنود محددة محالة إليها قد تنبثق عن: "بالنواحي الخاصة بالسياسة فيما يتصل بالعلاقات مع المنظمات الدولية الحكومية أو غير الحكومية، والمؤسسات القومية، أو الأفراد"

¹ الوثيقة A/74/30.

² انظر تقرير الدورة الحادية عشرة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية، الوثيقة CL 165/12 في الفقرتين 28 و29.

ثانياً - معلومات أساسية

5- ينص قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 255/74 بآء الذي اعتمد في 27 ديسمبر/كانون الأول 2019، على ما يلي:

"8- تلاحظ مع القلق أن المنظمات المشاركة في نظام الأمم المتحدة الموحد تواجه التحدي المتمثل في وجود محكمتين إداريتين مستقلتين ذواتي اختصاص متزامن لدى المنظمات المشاركة في النظام الموحد، على النحو المبين في تقرير اللجنة، وتطلب إلى الأمين العام، بصفتة رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يجري استعراضاً لهيكل الولاية القضائية للنظام الموحد ويقدم استنتاجات الاستعراض والتوصيات إلى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن".

6- وقد نشأ القلق الذي أعربت عنه الجمعية العامة في هذا القرار عقب تناولها تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية الصادر في عام 2019 الذي لاحظت اللجنة فيه أن المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية قد نحت قرارات اتخذتها لجنة الخدمة المدنية عام 2016 بشأن مضاعفات تسوية مقر العمل في جنيف، سويسرا. فقد اعتبرت تلك المحكمة أن لجنة الخدمة المدنية الدولية لا تملك سوى صلاحية رفع توصيات إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الشأن.

7- وبالتالي عمدت محكمة الأمم المتحدة للمنازعات، بين يونيو/حزيران وأغسطس/آب 2020، إلى إصدار سلسلة من الأحكام بشأن طلبات تقدم بها موظفون يعملون لدى كيانات مختلفة للأمم المتحدة في جنيف تعترف باختصاص هذه المحكمة. والمسألة هي نفسها التي سبق للمحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية أن نظرت فيها. وفي ما خص هذه القضايا، قررت محكمة الأمم المتحدة للمنازعات أن قرارات لجنة الخدمة المدنية الدولية نافذة، فردت الطلبات استناداً إلى اجتهادها. وإن تلك الأحكام هي حالياً موضوع طعون عالقة لدى محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.

8- وتفيد خلاصة الأحكام المتضاربة التي أصدرتها كل من المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية ومحكمة الأمم المتحدة للمنازعات أن الموظفين من الفئة الفنية وما فوق الذين يقع مقر عملهم في جنيف، يتقاضون تعويضات مختلفة باختلاف المحكمة المختصة لمنظمتهم.

9- وبحسب ما يرد في الوثيقة CCLM 111/5، فقد استهلته وكالة الأمين العام للاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال (وكالة الأمين العام) إجراءات متابعة بشأن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 255/74 بآء، في يوليو/تموز 2020 عندما أبلغت أعضاء مكتب مجلس الرؤساء التنفيذيين أنّ مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية سيضطلع بعملية الاستعراض. وأعقبت ذلك إحاطة إعلامية لأعضاء اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بإدارة مجلس الرؤساء التنفيذيين في سبتمبر/أيلول 2020، أعلنت وكالة الأمين العام خلالها أن التقرير بشأن استعراض هيكل الولاية القضائية للنظام الموحد للأمم المتحدة سيقدم إلى أمانة الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر/كانون الأول 2020، وفقاً للترتيب الزمني التالي:

(أ) توزيع الوثائق المرجعية في سبتمبر/أيلول 2020.

(ب) وفي مطلع شهر أكتوبر/تشرين الأول 2020، توزيع المسودة الأولى بواسطة جهات التنسيق المعيّنة لدى كل كيان.

(ج) وفي منتصف أكتوبر/تشرين الأول 2020، عقد اجتماع لشبكة المستشارين القانونيين لأجل مناقشة المسودة الأولى.

(د) ومن منتصف شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2020 إلى آخره، تعميم مسودة ثانية للتقرير.

(هـ) ورفع تقرير إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر/كانون الأول 2020.

ثالثاً - المستجدات بشأن التطورات اللاحقة

10- تم الالتزام بالجدول الزمني الذي أعدته وكالة الأمين العام في سبتمبر/أيلول 2020. وقد جرى توزيع المسودة الأولى للتقرير في 2 أكتوبر/تشرين الأول 2020، وقد تلا ذلك عقد اجتماع لشبكة المستشارين القانونيين في 16 أكتوبر/تشرين الأول 2020. وجرى توزيع مسودة ثانية للتقرير في 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2020. وفي 17 ديسمبر/كانون الأول 2020، راسلت وكالة الأمين العام مدراء مجلس الرؤساء التنفيذيين طالبةً منهم إرسال نسخة عن التقرير النهائي.

11- وقد أُحيل هذا التقرير النهائي إلى أمانة الجمعية العامة للأمم المتحدة من أجل تحريره وترجمته. وسيصدر التقرير رسمياً نحو أواخر فبراير/شباط 2021، وستتناوله الجمعية العامة للأمم المتحدة بعد ذلك. ويقترح المكتب القانوني تعميم هذا التقرير النهائي على أعضاء لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في أعقاب نشره من قبل الأمم المتحدة.

12- ومن المفهوم في هذه المرحلة أن التقرير لن يعيّن سوى "النتائج الأولية" التي خلص إليها "الاستعراض الأولي" الذي أجري عملاً بالقرار 255/74 بآء. وسيوضح التقرير كذلك أن أمانة الأمم المتحدة تعتبر أن طلب الاستعراض الذي تقدمت به الجمعية العامة للأمم المتحدة لا يدعوها إلى إجراء استعراض واسع النطاق لطريقة العمل الإجمالية لنظامي المحكمتين. وإنما سيركز الاستعراض على كيفية تأثير الوجود المتزامن لنظامي المحكمتين، في الاتساق على صعيد تنفيذ قرارات لجنة الخدمة المدنية الدولية وتوصياتها.

13- وقد قامت منظمة الأغذية والزراعة برصد إعداد هذا التقرير عن كثب، فقدّمت تعليقات مفصلة على مسودتي التقريرين الأولى والثانية. وقد أتت هذه التعليقات نتيجة لمبادلات غير رسمية مع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، فضلاً عن مشاورات داخلية شاركت فيها أجهزة ممثلي موظفي المنظمة بشكل خاص.

14- وترد في ما يلي الملاحظات البارزة التي أبدتها منظمة الأغذية والزراعة خلال هذه العملية التشاورية، والتي حظيت بدعم كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة:

(أ) إن أي إصلاح لأحد هياكل الولاية القضائية للنظام الموحد للأمم المتحدة يتطلب مشاورات رسمية مع الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة، بما يشمل الأجهزة الرئاسية التابعة لها بحكم طبيعتها المستقلة.

(ب) ولا بدّ من تنفيذ هذا الاستعراض في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين، وليس في إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة وحدها.

(ج) وينبغي للتقرير أن يشير إلى السياق الذي حدا بالجمعية العامة للأمم المتحدة، في قرارها 255/74 بآء، إلى الإعراب عن قلقها من أنّ "المنظمات المشاركة في نظام الأمم المتحدة الموحد تواجه التحدي المتمثل في وجود

محكمتين إداريتين مستقلتين ذواتي اختصاص متزامن لدى المنظمات المشاركة في النظام الموحد"، وعلى وجه التحديد الأحكام التي أصدرتها المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية بشأن مشروعية قرارات لجنة الخدمة المدنية الدولية في ما خص تسوية مقر العمل في جنيف.

(د) وينبغي أن يكون الإبقاء على الوضع الراهن من الخيارات المقترحة لتعزيز الاتساق في تنفيذ قرارات لجنة الخدمة المدنية الدولية، مع إمكانية اقتران ذلك بمبادرات أخرى، كاستعراض صلاحيات لجنة الخدمة المدنية الدولية على مستوى أداء المهام وصنع القرارات.

15- ومن المفهوم أن ملاحظات منظمة الأغذية والزراعة هذه، المدعومة من كيانات أخرى للأمم المتحدة، سترد في التقرير النهائي. بيد أنه لن تتم مناقشة الأسباب الرئيسية للأحكام المتناقضة بشأن تسوية مقر العمل في جنيف. وقد أفادت وكالة الأمم المتحدة في مراسلاتها في 17 ديسمبر/كانون الأول 2020، أنه لن يتم التوسع في هذه النقطة فيما لا تزال هناك قضايا قيد النظر لدى المحكمة الإدارية للأمم المتحدة.

16- وخلاصة القول إن استعراض هيكل الولاية القضائية للنظام الموحد للأمم المتحدة يتقدم على النحو المخطط له، وإن الجمعية العامة للأمم المتحدة ستتولاه خلال الأشهر المقبلة. وقد يرغب أعضاء اللجنة في الإحاطة علمًا بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم 245/75 الذي اعتمده مؤخرًا في 31 ديسمبر/كانون الأول 2020 في إطار البند بشأن "النظام الموحد للأمم المتحدة"، قد أعربت "عن قلقها إزاء مواصلة تطبيق مضاعفين متزامنين اثنين لتسوية مقر العمل في النظام الموحد للأمم المتحدة في مقر العمل الواقع في جنيف (...)".

رابعًا- الإجراءات المقترحة اتخاذها من جانب اللجنة

17- إن الغاية من هذه الوثيقة هي إحاطة اللجنة. وهي مدعوة إلى إبداء ملاحظاتها بشأنها بحسب المقتضى، وقد ترغب في الطلب إلى الأمانة أن تعرض أي مستجدات بشأن تطور المسألة خلال دورتها المقبلة، بحسب ما تراه مناسبًا.